

قرار رئيس جمهورية مصر العربية**رقم ٢٨٢ لسنة ٢٠٠٥****رئيس الجمهورية****بعد الاطلاع على الدستور ؛****وعلى القانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٥٨ بتنظيم هيئة النيابة الإدارية ؛****وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٨٠ لسنة ٢٠٠٤ ؛****وعلى حكم المحكمة الإدارية العليا الصادر في الطعن رقم ٣٣٥ لسنة ٥١ قضائية عليا ؛****وبناء على ما عرضه وزير العدل ؛****قرر :****(المادة الاولى)****يلغى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٨٠ لسنة ٢٠٠٤ فيما تضمنه من تخطى****السيد / خالد محمد فتحي أبو الفتوح - مساعد النيابة الإدارية في الترقية إلى وظيفة****وكيل نيابة إدارية مع ما يترتب على ذلك من آثار .****(المادة الثانية)****ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى وزير العدل تنفيذه .****صدر برئاسة الجمهورية في ١٩ رجب سنة ١٤٢٦ هـ****(الموافق ٢٤ أغسطس ٢٠٠٥ م) .****حسنى مبارك**